[218] ممن استجاب لك، وآمن بوعدك، واتبع أمرك، اللهم إني عبدك، وفي قبضتك، لا أوقي إلا ما وقيت ولا أخذ إلا ما أعطيت، وقد عزمت على التمتع بالعمرة إلى الحج، - إن كان متمتعا، فإن لم يكن متمتعا ذكر ما عزم عليه إن كان قارنا قال: وقد عزمت على الحج قارنا وإن كان مفردا ذكر ذلك - ثم يقول: فأسألك أن تعينني عليه وعلى ما ضعفت عنه، وتسلم مني مناسكي في يسر منك وعافية، واجعلني من وفدك الذين رضيتهم، وارتضيتهم، وسميتهم وكفيتهم، اللهم فتمم لي ما قصدت له - فإن كان متمتعا قال عقيب ذلك: اللهم إني أسئلك، أريد ما أمرت به من التمتع بالعمرة إلى الحج على كتابك وسنة نبيك صلى ا عليه وآله، فإن عرض لي عارض يحبسني، فحلني حيث حبستني لقدرك الذي قدرت، اللهم إن لم يكن حجة فعمرة، أحرم لك جسدي وشعرى وبشرى من النساء والطيب والثياب، ابتغى بذلك وجهك والدار الآخرة، فأعني وتقبل مني. وإن كان قارنا قال بدل قوله " التمتع بالعمرة إلى الحج ": قارنا فسلم لي هديي وأعني على مناسكي، أحرم لك جسدي، وشعري وبشري إلى آخر الكلام ". فإن فرغ من ذلك وكان متمتعا، عقد إحرامه بالتلبيات الواجبة، وهو جالس في مكانه فيقول عقيب الكلام الذي تقدم ذكره: " لبيك لبيك، اللهم لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك لبيك " ولا يعلن بها، ثم يستوي على مركوبه، ويعلن بالمفروض، والمندوب من التلبية، وقد تقدم ذكر ذلك. فإن كان قارنا عقد الاحرام بالتلبية كما ذكرناه، والاشعار والتقليد، وقد بيناهما أيضا فيما سلف. وإن كان المحرم امرأة وقد حاضت أو نفست وقت الاحرام، فعلت ما تفعله الحائض، وتترك الصلاة والقرآن، وأحرمت وقضت مناسكها إلا الطواف بالبيت ودخول المسجد حتى تطهر، وتقضى ذلك. وينبغي للمحرم إذا حصل في ميقات أهله، أن يتنظف ويقص أظفاره، ويأخذ
